

قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٢/١

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى العقد الإبتدائي والنظام الأساسي لشركة كابييتال للوساطة التأمينية (ش.م.م) Capital Insurance Brokers (CIB) ،

وعلى قيد الشركة بسجل تجارى استثمار القاهرة برقم ١١٤٢٨٠ بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٨ ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة (شخص اعتباري) ،

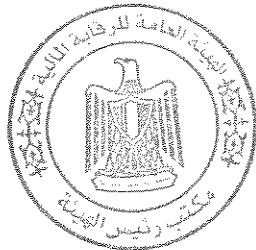
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المؤرخه ٢٠١٨/٢/٥ المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى قرار لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٨٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٢/٦ والمعتد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة بالموافقة على قيد الشركة بسجل وسطاء التأمين وإعادة التأمين بالهيئة (شخص اعتباري) .

قرار

المادة الأولى : قيد شركة كابييتال للوساطة التأمينية (ش.م.م) Capital Insurance Brokerage (CIB)

- الكائن مقرها فى ٢٠ شارع التحرير - الدور الثانى - الدقى - الجيزة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) الخاص بالهيئة برقم (٧٨) .



٤٦٠٧٦

أ. م. م.

المادة الثانية : النشاط المرخص به للشركة :

الوساطة في التأمين.

(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

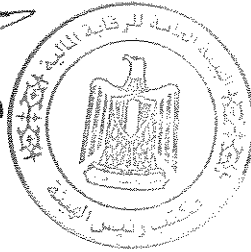
المادة الثالثة: يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره .

المادة الرابعة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للمراقبة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

أبراهيم

